بفرض التساوي بين المقل والمكثر والمخلص وغير المخلص والحاضر
قلبه والساهي والخاشع وغير الخاشع بل ينال كل رحمات
الله تعالى بقدر عمله وما يناسبه من الانواع هذا هو الظاهر ثم
نقول يحتمل ان يحصل لكل طائف ستون رحمة ويكون ذلك العدد
بحسب عمله في ترتب اعلا الرحمات واوسطها وادناها ويحتمل
ان جميع الستين بين الطائفين كلهم والاربعين بين المصلين
والعشرين بين الناظرين ويكون القسم على حسب اعمالهم
في العدد والوصف حتى يشترك الجم الغفير في رحمة واحدة
من تلك الرحمات وينفرد الواحد برحمات كثيرة ثم قال وكثير
من العلماء يذهب في توجيه اختلاف القسم بين الطائفين
والمصلين والناظرين الى ان الرحمات المائة والعشرين
قسمت ستة اجزاء فجعل جزء للناظرين وجزءان للمصلين لان
المصلي ناظر في الغالب فجزء للنظر وجزء للصلاة وجزء للطواف
وهذا القائل لا ليس   افضلية على الصلاة
كثرة الرحمات لم   على الصلاة وماذكرناه فيه نظر فان الطائف
الا عمى وكذلك المصلي يناله ما ثبت للطائف والمصلي وان لم ينظر
وكذلك المتعمد ترك النظر فيهما لا ينقص قسمه بسبب ذلك فدل
ذلك على ان المراد صلاة غير ركعتي الطواف فان ركعتي الطواف
منسوبة اليه اما وجوبا او ندبا فهي منه واما النظر في الطواف
فان لم يقترن بقصد التعبد فلا اثر له وان قصد به التعبد فالظاهر
انه ينال به اجر الناظرين زائدا على اجر الطواف اه كلام المحب ويرد
بنظيره قولهم في   فيلحق به ما جاء على خلافه قال المصنف
والمتجه عندي الوجه الاول لان الطائفين مثلا جمع محلى بال فهو
عام ومدلوله كلية اي محكوم فيها على كل فرد فرد من افراد الطائفين
فيثبت لكل واحد منهم ممن يسمى الطواف شرعا حصل له ستون لكن
من اتى بالاكثر او قارن عمله كمال خلى عنه عمل الاخر تكون
رحماته اكمل ويدل لذلك ان الخمسة والسبعة والعشرين درجة

المرتبة

المرتبة على صلاة الجماعة تحصل لكل مصل في جماعة قلت اوكثرت
لكن درجات الاكثر اكمل وكذا يقال في المصلين والناظرين اهـ
وقال القسطلاني الذي يظهر انه يشترك كل عامل من سابق
ولاحق ومقل ومكثر ومقترن ومفرد فينال كل منهم ذلك العدد
المعين على العدد المعين ومن زاد منهم يحصل له ثواب زيادة عمله
فان الحسنة بعشرة امثالها **وملجا الخلوص** اي لاجل التخلص
من ربق جمع ربقة واصله من تربيق البهائم وهو ان يجعل اعناقها
في عرى حبل يقال لكل عروة منها ربقة **الاثام** اي الذنوب
فتشبيهها بالحبل استعارة بالكناية واثبات الربق لها استعارة
تخييلية وهما عند صاحب التلخيص معنويان غير داخلين
في المجاز فانه اضمر تشبيه في النفس ولم يصرح بشيء من اركان
التشبيه وهي المشبه والمشبه به ووجه الشبه واداته
سوى المشبه ودل على ذلك التشبيه بذكر شيء من خواص
ذلك المشبه به سمي ذلك التشبيه المضمر استعارة بالكناية
واثبات تلك الخاصة استعارة تخييلية لانه يتخيل ان المشبه
من جنس المشبه به وذكر الخلوص ترشيح ان اريد به الحل او
الانفلات وتجريد ان اريد به الخروج او الانفصال واثره رحمه
الله تعالى ذلك لان الترشيح ابلغ من الاطلاق وهو ان لا يذكر
ما يلائمها لان مبنى الاستعارة على تناسي التشبيه وادعا
ان المستعار له نفس المستعار منه لا شيء يشبهه والتجريد
ان يذكر ما يلائم المشبه فهو من الاستعارة الترشيحية وذلك لقوله
تعالى واذ جعلنا البيت مثابة للناس وامنا قال ابن عباس
معاذا به وملجا وقال بعضهم اي مكانا ثابتة وقوله تعالى
ومن دخله كان امنا وقوله تعالى رب اجعل هذا البلد امنا
رب اجعل هذا بلدا امنا وارزق اهله من الثمرات وقوله
اولم نمكن لهم حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا
وفضايل البيت الحرام كثيرة وقد افردها غير واحد بالتاليف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)